المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع

العدد ١، لعام ٢٠٢٠

الترقيم الدولي الموحد: (للمطبوعات) ٤٢١٣-٢٦٨٢

الترقيم الدولي الموحد: (الإلكتروني) ٤٢٢١-٢٦٨٢

مدي ملاءمة تطبيق نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية: دراسة مقارنة

معرف الوثيقة الرقمى (DOI) :10.21608/ijdjl.2020.51444.1047

الصفحات ٩٠ - ٩٨

سامح محمد حافظ

عضو المكتب الفني بمحكمة النقض

المراسلة : سامح محمد حافظ، عضو المكتب الفني بمحكمة النقض.

البريد الإلكتروني: sameh111hafez@gmail.com

تاريخ الإرسال : ٠٧ سبتمبر ٢٠٢٠ ، **تاريخ القبول :** ٢٨ نوفمبر ٢٠٢٠

نسق توثيق المقالة : سامح محمد حافظ، مدي ملاءمة تطبيق نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية (دراسة مقارنة): **المجلة** الدولية للفقه والقضاء والتشريع، العدد ١، لعام ٢٠٢٠، صفحات (٩٠-٩٨).

مدي ملاءمة تطبيق نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية: دراسة مقارنة

الصفحات ٠-٠

سامح محمد حافظ

عضو المكتب الفني بمحكمة النقض

الملخص

أدرك المشرع المصرى العبء الملقى على عاتق محكمة النقض من تزايد الطعون الواردة إليها، ولذلك داوم محاولاته علي تخفيف هذا العبء بتعديلات تشريعية عدة في إجراءات إقامة الطعن ونظره والفصل فيه، ولكن الواقع العملى والإحصائيات اليومية تشير إلى تزايد كم الطعون يومياً أمام محكمة النقض بسبب كونها رد فعل طبيعي من خاسري الدعاوي.

ويهدف هذا البحث إلي الوصول لأفضل الحلول المبتكرة لتخفيف هذا العبء، وذلك من خلال اقتباس نظام إجرائي معمول به في النظام القضائي الفرنسي يقضي بالحصول علي طلب أخذ رأي محكمة النقض الفرنسية في بعض المسائل القانونية حتى يتسنى للقضاة التفسير القانوني والتطبيق الصحيح للنصوص مقدماً بما يؤدي إلي تخفيف كم الطعون الواردة إلي محكمة النقض ومن ثم تحقيق العدالة الناجزة المنشودة.

ولبيان أفضل الحلول، لابد من المقارنة بنظام الطعن بالنقض في القانون الفرنسي باعتباره المصدر التاريخى للأول، ومن إحدى الطرق المبتكرة لتخفيف حدة عدة الطعون أمام محكمة النقض الفرنسية إجراءات طلب الحصول على رأى محكمة النقض في المسائل القانونية من محكمة الموضوع حتى يتسنى للقضاة التطبيق الصحيح والتفسير القانوني للنص وهو ما يفيد الخصوم بمعرفة رأى محكمة النقض مقدماً حال إذا طعن أحدهم بالطعن بالنقض.

فالهدف من ذلك النظام في القانون الفرنسي هو الحد من كم الطعون المتداول أمام محكمة النقض الفرنسية ، وقد أثبتت الأحصائيات أن عدد الطعون بالنقض قد انتقص إلى ما يزيد عن النصف بسبب نظام استطلاع الرأى القانوني من محكمة النقض وما ترتب عليه من معرفة الخصوم للرأي القانوني في الدعوى المنظوره . فضلا عما ترتب من نشر الرأي القانوني لباقى المحاكم للاقتضاء به .

الكلمات المفتاحية: الدور الاستشاري لمحكمة النقض، طلب أخذ الرأي من محكمة النقض.

The effectiveness of the procedure of requesting the opinion from the French Court of Cassation

Sameh Mohamed Hafiz

Member of the Technical Office of the Court of Cassation

Abstract

The Egyptian legislature recognized the burden on the Court of Cassation of increasing appeals, and therefore has continued its attempts to ease this burden by several legislative changes in the procedure for the application of the appeal, its consideration and adjudication. But the practical reality and daily statistics suggest that appeals are increasing daily in the Court of Cassation because they are a natural reaction from the plaintiffs. This search aims at reaching the best solutions.

This research aims at reaching the best innovative solutions to ease this burden. This is through quoting a procedural system in force in the French judicial system that requires a request to take the opinion of the

French Court of Cassation in certain legal matters so that judges can interpret the law and apply the texts in advance, thereby reducing the amount of appeals received by the Court of Cassation and thereby achieving justice.

In order to clarify the best solutions, it is necessary to compare the appeal system with cassation in French law as it is the historical source of the first, and one of the innovative ways to mitigate the severity of several appeals before the French Court of Cassation is the procedures for requesting the opinion of the Court of Cassation in legal matters from the trial court so that judges can have the correct application and legal interpretation For the text, which benefits the litigants with the knowledge of the opinion of the Court of Cassation in advance, if one of them appealed the cassation appeal.

The aim of that system in French law is to limit the number of appeals circulating before the French Court of Cassation, and statistics have proven that the number of appeals in cassation has been reduced to more than half due to the legal opinion poll of the Court of Cassation and the consequent knowledge of the litigants' legal opinion in the case. Perspective. In addition to the consequences of publishing the legal opinion to the rest of the courts to be required

Keywords: Court of Cassation، requsting، opinion.

تقديم

إذا كان حق الالتجاء إلى القضاء من القواعد الأساسية في علم المرافعات بمعنى أن لكل شخص حق المطالبة أمام القضاء بالحماية المدنية، وأن له حق الدفاع عما يطلبه أو يطلب منه أمام المحاكم، وإذا كانت المحاكم تصبح ملزمة بالتصدى للخصومات المعروضة أمامها وإلا وجهت إليها جريمة إنكار العدالة[١]. فإن قضاة المحاكم بشر تتفاوت مراتبهم في فهم القانون تبعاً لمقدار تفاوتهم في العلم والخبرة مما يستتبع اختلاف الأحكام في الموضوع الواحد، الأمر الذى يضر بين الأفراد أشد الضرر ويذهب بهيبة القضاء[٢].

مما كان لا مناص من إنشاء محكمة النقض لتسهر على تطبيق القانون وتفسيره وتكون صاحبة الكلمة العليا والأخيرة في الأحكام القضائية، تنقض ما فسد، وتصلح ما وقع من أخطاء قانونية من المحاكم الأدنى[٣].

فيصف الفقه والقضاء الطعن بالنقض بأنه طريق غير عادى للطعن على الأحكام بل هو طعن لم يُجزْهُ القانون إلا في أحوالٍ بينها القانون على سبيل الحصر، ولذلك سمى بطريق غير عادى للطعن، فلا تنظر محكمة النقض إلا في الأسباب التي ذكرها الطاعن في صحيفة طعنه على ضوء الأسباب الواردة كسبب للطعن في قانون المرافعات ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها قانوناً[٤].

إشكالية البحث:

مما لاشك فيه أن محكمتنا العليا تعانى من كم هائل من الطعون المرفوعة أمامها سنوياً مما قد يعوقها عن إنهاء وظيفتها المنوطة بها، ولذلك يجب النظر - مع الاحتفاظ لتلك المحكمة من مكانة وسمو في التنظيم القضائى- في محاولة تخفيف الحمل الثقيل عليها المتمثل فى كثرة عدد الطعون أمامها والإجراءات التي تعوقها بتفعيل الإجراءات القانونية المنظمة لذلك النظام توصلاً إلى العدالة الناجزة[٥].

---

[١] أنظر د/ فتحى والى – المبسوط – الجزء الثانى - دار النهضة العربية – ٢٠١٧ – بند ٢٠٨ – ص ٦١١.

[٢] د/ عاشور مبروك – النظام الاجرائى للطعن بالنقض – ٢٠٠٨ – دار الفكر والقانون – ص ١.

[٣] د/ أحمد فتحى سرور – النقض الجنائى – دار الشروق – الطبعة الثالثة ٢٠١١- ص ٧.

[٤] أنظر د/ طلعت دويدار – الوسيط في قانون المرافعات – دار الجامعة الجديدة – ٢٠١٦- ص٧٦٦.

[٥] أنظر أرنست هلست دو – الطعن في الاحكام بطريق النقض والابرام- ١٩٠٠ -المعارف – بند ٨٤ – ص ٨٣.

هدف البحث:

إن الهدف من هذه الدراسة هو محاولة تبسيط إجراءات الطعن بالنقض ومحاولة تخفيف عمل محكمة النقض بما يساهم أكثر في تحقيق العدالة الناجزة أمامها كما تعودنا في قضاءها، والتغلب على كم الطعون الذى يستغرق العديد من السنوات في نظره، وكل ذلك في ضوء التطور الحاصل في التشريع الفرنسي[٦].

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث علي المنهج التحليلي المقارن وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع الدراسة في التشريع الفرنسي من أجل الوصول إلي حلول بشأن الإشكاليات التي يثيرها البحث.

وسوف نتناول موضوع هذا البحث من خلال ثلاثة محاور نعرضها فيما يلي:

- المحور الأول/ دور محكمة النقض في النظام القانوني المصري.
- المحور الثاني/ دور محكمة النقض الفرنسية في التيسير الإجرائي.
- المحور الثالث: مدي إمكانية تطبيق نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية.

المحور الأول/ دور محكمة النقض في النظام القانوني المصري:

فى سبيل أداء وظيفة محكمة النقض على أكمل وجه فقد خصها المشرع بقواعد خاصة في إجراءات الطعن أمامها لمواجهة تزايد الطعون أمامها، ونص عليها في فصل خاص بقانون المرافعات، وقد عددت محكمة النقض تشكيلاتها داخلها في سبيل تحقيق وظيفتها المنوطة بها على أكمل وجه نجملها فى التشكيلات القضائية العادية لنظر الطعون، ومنها التشكيلات القضائية الخاصة وهى الهيئات العامة للدوائر، والتشكيلات غير القضائية فهى تتمثل في أقلام الكتاب والمحضرين والنيابة وغيرها كلاً في سرعة إنهاء وظيفتها وفقاً للقانون.

وتقوم محكمة النقض بوظيفتين رئيسيتين في النظام القانوني المصري نعرضهما فيما يلي:

أولاً: المحافظة على وحدة تفسير القواعد القانونية التي تطبقها المحاكم:

وذلك بإيضاح التفسير القانوني للنص تتأكد وحدة القانون الذى تطبقه المحاكم كما يتاكد مبدأ المساواة أمام القانون[٧] وفى سبيل تفسير القواعد القانونية التي تطبقها المحاكم فتنقض ما فسد من الأحكام، وتصحح ما يقع فيها من أخطاء قانونية ، وتصدر أحكامها في سبيل إيضاح وتفسير القانون لتطبيقه من كافة المحاكم في الدولة، فهى تغض البصر عن الشق الواقعى لأنه لا أهمية له في تحقيق هدفها ، بل قد يعوقها عن تحقيقه، وإنما تفصل في الشق القانوني من الحكم[٨].

ثانياً: مراقبة تطبيق المحاكم للقانون:

فلا تعمل محكمة النقض فقط على تأكيد احترام القواعد الموضوعية، بل أيضاً القواعد الإجرائية، فمحكمة النقض تراجع، من ناحية، تطبيق القواعد الموضوعية للتأكد مما إذا كانت القاعدة المطبقة موجودة من الناحية المجردة ، وما إذا كانت هذه القاعدة تنطبق على الحالة المحددة ، وهى من ناحية أخرى، تتأكد من احترام المحاكم للقواعد القانونية التي تحكم نشاطها ، أي تراقب احترام القواعد القانونية والإجرائية[٩]. ورغم أن حكم محكمة النقض في الطعن المرفوع أمامها لا تكون له قوة ملزمة إلا بالنسبة للقضية التي صدر فيها الحكم المطعون فيه، إلا أن وضع هذه المحكمة العليا على رأس جهة القضاء جعل للمبادئ القانونية التي تتبناها وتؤسسها في أحكامها قيمة أدبية لكافة القضاة ، ويعتنقوها حال الفصل في الدعاوى أمامهم، بل أن القضاة يتحسسون حكما لمحكمة النقض يصلح للانطباق على الدعوى التي يفصل فيها القاضي[١٠].

---

[٦] أنظر د/ سحر عبد الستار – أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية " طلب أبداء الرأي والطعن لتجاوز السلطة "- دار النهضة العربية – بدون سنة نشر- ص ٢٤.

[٧] د/ فتحى والى – المبسوط -مرجع سابق – الجزء الثانى - ص ٦١١.

[٨] د/ أحمد أبو الوفا – التعليق على نصوص المرافعات – الطبعة السادسة ١٩٩٠- ص ١٠١٩.

[٩] د/ فتحى والى – المبسوط – ج ٢ - مرجع سابق – ص ٦١١.

[١٠] د/أحمد هندى – قانون المرافعات المدنية والتجارية – مرجع سابق - ص ٦١٣.

المحور الثاني/ دور محكمة النقض الفرنسية في التيسير الإجرائي:

من إحدى الطرق المبتكرة لتخفيف حدة عدة الطعون أمام محكمة النقض الفرنسية إجراءات طلب الحصول على رأى محكمة النقض في المسائل القانونية من محكمة الموضوع حتى يتسنى للقضاة التطبيق الصحيح والتفسير القانوني للنص وهو ما يفيد الخصوم بمعرفة رأى محكمة النقض مقدماً حال إذا طعن أحدهم بالطعن بالنقض.

وذلك الطريق وبلا شك قد خفف فعلياً في عدد الطعون التي ترد على محكمة النقض الفرنسية وله الأثر الأكبر في تفرغ محكمة النقض للطعون التي ترد إليها ، ولكن كان أخذ رأى محكمة النقض مرهون بعدة شروط في النقض الفرنسي[١١]. وهو مما يجب إيضاحه ولكن يجب التطرق إلى بما تختص تحديداً الدائرة المختصة بإبداء بالرأى وممن تشكل وما هى شروط أستطلاع الرأي وماهى قوة أرائها القانونية وهل ملزمة لمحاكم الموضوع؟

تختص بنظر طلب الرأي القانوني في النص القانوني المنطبق على النزاع المنظور أمام محكمة الموضوع ومدى صحته وصحة أنطباقه بصفته الحاكم للنزاع، واستمرارا في حماية الخصوم وإعطأهم الضمانات القانونية في التقاضى فلمحامى الخصوم المقبول أمامها الحق في تدوين ملاحظاتهم القانونية م ١٠٣١ -١ تقنين المرافعات الفرنسية وتصدر محكمة النقض الفرنسية الرأي بعد أخذ رأى النيابة العامة وتسير تلك المحكمة على ذات النهج الإجرائى من تعيين مستشار مقرر في أخذ الرأى كما هو الحال في نظر الطعون[١٢].

وسوف نتطرق في هذا المحور إلي دراسة شروط الطلب الاستشاري، وإجراءاته، والمختص بإصداره، والقوة الملزمة للحكم الصادر فيه.

أولاً: شروط طلب أخذ الرأي في قضاء النقض الفرنسي:

تتجسد هذه الشروط فيما يلي:

١. أن تكون هناك دعوى منظورة أمام محكمة الموضوع.

فلا تلجأ محكمة الموضوع لطلب رأى محكمة النقض إلا بمناسبة دعوى مطروحة عليها ، ويقصد بمحكمة الموضوع محاكم أول وثانى درجة، فلم يقصره المشرع على درجة معينة من درجات التقاضى[١٣].

٢. أن يكون محل طلب الرأي مسألة قانونية.

يجب أن تكون المسألة التي يُطلب رأى محكمة النقض فيها مسألة قانونية، فنظام طلب الرأي كان قد تم وضعه في المواد الإدارية لتوحيد تفسير نصوص القانون ، وهو ما اتبعه المشرع الفرنسي في عمل محكمة النقض[١٤]. فلا تلجأ محاكم الموضوع لطلب رأى محكمة النقض إلا بصدد مسألة قانونية بشأن نص قانونى أو لائحى، فليس لها أخذ الرأي في وقائع الدعوى أو المسائل الموضوعية أو المسائل التي يختلط فيها الواقع بالقانون، فيجب أن تكون مسألة قانونية بحتة[١٥].

٣. أن تتسم المسألة بالحداثة.

فيلزم لطلب الرأي من محكمة النقض أن تكون المسألة القانونية المطلوب الرأي فيها مسألة جديدة فلا يجوز طلب رأى المحكمة بشأن مسألة قانونية سبق وأن قالت كلمتها بمناسبة طعن مرفوع أمامها، فيجب أن يكون طلب الرأي بشأن نص قانونى حديث أثير بمناسبة تطبيقه على النزاع المعروض أمام محكمة الموضوع[١٦]. وقد أخذت محكمة النقض الفرنسية بالتعرض

---

[١١] أنظر د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق - ص ٣٧،١٠ .

[١٢] أنظر د/ سحر عبد الستار – أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية " - دار النهضة العربية – بدون سنة نشر - ص ٢٤.

[١٣] د/ سحر عبد الستار- أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية - مرجع سابق – ص ٢٦.

[١٤] د/ على الشيخ – مرجع سابق – ص ٤٨.

[١٥] د/ سحر عبد الستار- آليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية - مرجع سابق – ص٢٦.

[١٦] انظر د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٦٩.

للمسألة إذ لم يكن قد سبق لها التعرض ولو بمناسبة نص غير حديث[١٧]. مما مؤداه أن محكمة النقض الفرنسية تبدئ الرأي ولو بمناسبة نص غير حديث، فيمكن أن يكون النص قديماً ولكن ما يجب اتباعه هو بيان هل سبق لها التعرض لتلك المسألة القانونية وأبدت فيه الرأي أم لا، فإذا سبق ذلك انتفى طلب أخذ الرأي لسابقة أبدائه.

٤. يجب أن تثير المسألة القانونية منازعات وصعوبات في التطبيق.

ويستدعى هذا الشرط أن يكون النص القانوني أو المسألة القانونية محل طلب الرأي تتسم بالغموض وعدم الوضوح مما يحدث لبس في التأويل أو التفسير من قبل محاكم الموضوع، فيختلفون في شأن تطبيقها مما قد يؤدى إلى تعارض الأحكام بشأن المسألة القانونية الواحدة نتيجة اختلافهم في التفسير[١٨].

٥. أن تكون المسألة محل طلب أخذ الرأي المختلف في تفسيرها مثارة في منازعات عديدة.

ففي ذلك قالت محكمة النقض الفرنسية لا يوجد مجال لطلب الرأي منها إذا كان الطلب لا يثير مسألة قانونية تعرض في منازعات عديدة، فالغرض من طلب أخذ الرأي هو منع الشقاق الذى قد يحدث في الأحكام القضائية إذا كانت المسائل المعروضة مثارة في منازعات متعددة، وبالتالي كان الشرط الأخير هو أن تثار المسألة القانونية في عدة منازعات منعاً لتعارض الأحكام[١٩].

ثانياً: إجراءات الحصول على رأى محكمة النقض الفرنسية.

الأوضاع الإجرائية التي تلزم لحصول محكمة الموضوع على رأى محكمة النقض يحددها تقنين المرافعات المدنية الفرنسي[٢٠]. فيمكن لمحكمة الموضوع أن تقدم طلباً إلى محكمة النقض تلتمس فيه الرأي بشأن المسألة القانونية المتعلقة بالنزاع المعروض عليها[٢١]. فلا تبدى محكمة النقض رأيها إلا بناءً على طلب محكمة الموضوع، ويتعين أن تخطر محكمة الموضوع الخصوم والنيابة عن عزمها القيام بطلب رأى محكمة النقض في المسألة القانونية المثارة والمتعلقة بالنزاع المعروض عليها، مع منحهم أجلاً مناسباً لتقديم ما يعن لهم من مذكرات يبدون فيها ملاحظاتهم، وإخطار الخصوم والنيابة العامة هو أمر وجوبى على محكمة الموضوع يترتب على عدم مراعاته عدم قبول الطلب، ويكون ذلك الإخطار سابقاً على تقديم الطلب وعقب انتهاء الأجل الذى تحدده محكمة الموضوع للخصوم بتقديم ملاحظاتهم، تقدم أنذاك محكمة الموضوع طلباً لمحكمة النقض تلتمس فيه الرأي القانوني بصدد المسألة القانونية بمناسبة تطبيقه على النزاع، ويجب أن تكون المسألة القانونية غير معروضة على محكمة النقض بمناسبة طعن أمامها[٢٢].

ثالثاً: الدائرة المختصة بإعطاء الرأي.

فقد أفرد المشرع تشكيلاً خاصاً للدائرة التي تختص بإصدار الرأي وهى من الرئيس الأول لمحكمة النقض أو من يحل محله بالإضافة إلى رؤساء الدوائر وعدد أثنين مستشارين من كل دائرة مختصة بالفصل بالمسألة القانونية ولا تصدر الدائرة رأيها إلا في حضورهم[٢٣].

ويستمر القانون الفرنسي في إعطاء الخصوم الضمانات بشأن دورهم والمناقشات التوجيهية بينهم قبل إصدار الرأي، فيمكن للخصوم إبداء الملاحظات أمام محكمة النقض قبل إبداء الرأي، فيمكن للخصوم الاستعانة بمحام مقبول أمام محكمة النقض

---

[١٧] د/ على الشيخ – مرجع سابق – ص ٥٠.

[١٨] د/ سحر عبد الستار- آليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٢٦.

[١٩] د/ على الشيخ – تنظيم محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٥٢.

[20] La décision sollicitant l'avis est adressée, avec les conclusions et les observations écrites éventuelles, par le secrétariat de la juridiction au greffe de la Cour de cassation. Elle est notifiée, ainsi que la date de transmission du dossier, aux parties par lettre recommandée avec demande d'avis de réception. Le ministère public auprès de la juridiction est avisé ainsi que le premier président de la cour d'appel et le procureur général lorsque la demande d'avis n'émane pas de la cour

[٢١] د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٧٢ .

[٢٢] د/ سحر عبد الستار- أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٢٦.

[٢٣] د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٤٤ .

ليتمكنوا من الحضور وتقديم مذكراتهم ، وهذه المناقشات التوجيهية لا تغنى عنها المداولة بين القضاة، وهناك ضمانة أخرى للوصول إلى الرأي المستنير وهو تدخل النيابة العامة وإرسال الملف لها، فرأى المحكمة يصدر بعد سماع رأى النيابة العامة ، وتتبع ذات النهج الإجرائى الذى تتبعه لإصدار الأحكام من تعيين المستشار المقرر ، وتقرر المادة ١٠٣١- ٣ من تقنين المرافعات الفرنسي وجوب إنهاء محكمة النقض من إبداء رأيها خلال ميعاد ثلاثة أشهر من تاريخ استلامها الملف ويبلغ للخصوم عقب إصداره[٢٤].

رابعاً: القوة القانونية لحكم محكمة النقض الاستشارى.

رغم نص المادة ٤٤١ من قانون المرافعات الفرنسي على أن الرأي الصادر من محكمة النقض لا يعدو أن يكون مجرد رأى لا يقيد محكمة الموضوع[٢٥]. ومن ثم يمكن لمحكمة الموضوع أن تأخذ به أو تقضى على خلافه، ويمكن للخصوم الطعن بالنقض في النزاع ولو أخذت به محكمة الموضوع إلا أن التفسير القانوني الصادر منها تحترمه المحاكم بسبب المقام المميز لها في قمة الهرم القضائى وله قوة أدبية كبيرة، فتلتزم به المحاكم من الناحية العملية، فضلاً عن أن ما يصدر من رأى قانونى يتم نشره في الجريدة الرسمية ، ومن ثم فيحظى بقيمة أدبية كبيرة لدى محكمة الموضوع والخصوم[٢٦].

المحور الثالث: مدي إمكانية تطبيق نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية:

يثور التساؤل عن مدي إمكانية إعمال نظام أخذ الرأي الفرنسي أمام محكمة النقض المصرية للإسهام في تخفيف كم الطعون التي ترد إليها؟

حتى يمكننا الإجابة عن ذلك التساؤل يجب أن نبحث عن مدى نجاح ذلك النظام أمام محكمة النقض الفرنسية في تخفيض نسب الطعون أمامها.

من خلال البيانات الإحصائية بعدد طلبات الرأي من عام ١٩٩٢ تقول أحد الأراء القانونية إن موضوعات طلب الرأي عن الفترة الزمنية بعاليه تثبت أن طلب الرأي خلالها متنوع بين مسائل تجارية وعمال ومدنية وتأمينات، كما تشمل المسائل القانونية الموضوعية والإجرائية، وأن الجانب الأعظم من هذه الطلبات قدمت من محاكم أول درجة وبصفة خاصة المحاكم الجزئية وقضاة التنفيذ، وأن الآراء التي أبدتها محكمة النقض أدت إلى انخفاض ملحوظ في نسب الطعون بالاستئناف والنقض مما يحقق الاقتصاد في الخصومة ويسهم في العدالة الناجزة، وقد ساهمت تلك الآراء القانونية في تذليل الصعوبات النظرية الواردة في التعديلات التشريعية بشأن تفسيرا النصوص المستحدثة، وأن التفسير الصادر منها يعد تفسير للنص ومن ثم ينطبق على هذا النص أمام أي قاضى موضوع[٢٧].

وفى ضوء ما ثبت من تلك التجربة المثمرة والتي ثبت نجاحها وفقاً لتلك الاحصائيات نرى أنه يمكن تطبيقه أمام محكمة النقض المصرية ليساهم في تخفيض الطعون المتزايدة أمامها، ويسمى نظام أخذ الرأي القانوني من محكمة النقض المصرية، لتخفيف العب عن كاهلها في كم الطعون الواردة إليها، وما يترتب عليه من سرعة إنهاء إجراءات الفصل في الطعون التي تنظرها فعلياً لتخفيف حجم العمل أمامها في ضوء ذلك النظام[٢٨]. فإذا ما عرف الخصوم رأى محكمة النقض في النزاع القانوني بينهم، وقضت محكمة الموضوع فى ضوء ذلك الرأي، سوف يخشى الخصوم من استكمال إجراءات التقاضى بالطعن على الحكم بالاستئناف أو النقض، لأنه في تلك الحالة لا ينال من ذلك سوى القضاء عليه بالمصروفات والأتعاب عقب رفض طعنه وإلزامه بالمصاريف ومصادرة الكفالة.

ولكن كيف يتسنى لنا إعمال ذلك النظام لا سيما وأن محكمة النقض الفرنسية تفعل حق وكيل الخصوم في المثول أمامها حال إبداء الرأي القانوني، وتضع الشروط السالف بيانها لإبداء الرأي من كون المسألة قانونية جديدة وأثيرت في منازعات عدة ؟

---

[24] La Cour de cassation rend son avis dans les trois mois de la réception du dossier

[٢٥] د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٨٤ .

[٢٦] د/ سحر عبد الستار- آليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٤١.

[٢٧] د/ سحر عبد الستار- آليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٤٨.

[٢٨] د/ على الشيخ – تنظيم محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٥١.

يري الباحث أنه يمكن تفعيل نظام أخذ الرأي أمام محكمة النقض المصرية، ولكن بشروط تختلف عن شروط محكمة النقض الفرنسية ، وفى ضوء ذلك يجب إيضاح أولاً كيفية إمكان تشكيل تلك الدوائر لدى محكمة النقض المصرية، ثم نتطرق إلى شروط أخذ الرأي منها، وإجراءات نظره أمامها، وذلك علي التفصيل التالي.

أولاً: كيفية تشكيل دائرة أخذ الرأى.

يجب أن يكون لتلك الدائرة تشكيل خاص ليس أثقال على الداوائر بذلك العمل بل لطبيعة القضاء الجذرى على المنازعة أمام محكمة الموضوع، ويناط بها إبداء الرأى القانوني في المسائل القانونية بالمحكمة دون أي أعمال أخرى بالدوائر، حتى يتم تفرغهم لذلك العمل وذلك لما يتطلبه من دراسة بعناية ودقة، ونتصور أن يكون تشكيلها من تسع أعضاء من محكمة النقض ، ويكون أعضاء الدائرة من المستشارين المختصين بالمسألة القانونية المطروحة، فإذا كانت مدنية شكل أعضاء الدائرة من الدوائر المدنية، وإذا كانت جنائية شكل تشكيلها من تلك الدوائر الجنائية، ويساعدهم أعضاء نيابة النقض وأعضاء المكتب الفني الذين لهم دور بالغ الأهمية في تدوين الرأي القانوني لعرضه على الدائرة عقب بحث كافة النواحى القانونية والسوابق القضائية والتي يتم مراجعتها من أعضاء الدائرة وتقرير الرأي بشأنها.

ثانياً: شروط نظر محكمة النقض لطلب أخذ الرأي.

وهذه الشروط يمكننا إجمالها فيما يلي:

١- وجود دعوى منظورة أمام محكمة الموضوع.

ويقصد وجود دعوى متداولة أمام محاكم الموضوع فلا يطلب الرأي إلا بمناسبة نزاع قضائى أمام المحاكم، فمناط قبول طلب الرأي الاستشاري من محكمة النقض هو طلب محكمة الموضوع الرأي القانوني في النزاع المتداول أمامها ويصدر الطلب من محاكم الموضوع لمحكمة النقض بطلب الرأى القانوني الفاصل للنص الحاكم في النزاع ومدى صحة تطبيقه على النزاع باعتبار أن محكمة النقض تنقض الأحكام للخطأ في تطبيق القانون أو تأويله أو تفسيره، حيث حال أن أرتأت محكمة الموضوع أن النص القانونى الحاكم للنزاع وهو الذى تبنى قضاؤها عليه في تلك المنازعة يحتاج إلى تأييد الرأي في تفسيره أو ترى تشكك في تفسيره، مع افتراض أنها نظرت كمحكمة موضوع في سوابق محكمة النقض الصادرة فى تلك المواد وإلا يكون لمحكمة النقض رأى سابق بشأنه، حتى تتبنى الطريق القويم والصحيح لتطبيق القانون[٢٩].

٢- الطابع القانوني للمسألة .

يجب أن تكون المسألة المطالب فيها الرأي مسألة قانونية بشأن نص قانونى أو لائحة، ولا يتطرق الرأي إلى وقائع الدعاوى، فلا يكون محلا لطلب الرأي في المسائل الموضوعية، وإنما ذلك النظام يسمى طلب أخذ الرأي القانوني في النصوص القانونية الحاكمة للمنازعة، وبالتالي ليس في استطاعتها طلب استطلاع الرأي على خلاف الرأي القانوني وإلا لقى بالرفض، ولكن لا يشترط أن يكون المسألة القانونية مثارة بشأن تطبيق نص قانونى جديد أثير بمناسبة تطبيقه، لكون أن ذات الشرط أثار خلاف بين الفقهاء في القانون الفرنسي، واستقر أخيراً على عدم اشتراط ذلك وإن أوجب ألا يكون قد سبق عرض المسألة على محكمة النقض[٣٠]. فضلًا عن أن اشتراط حداثة النص هو إعاقة لذلك النظام لأنه لا يعمل به إلا حال صدور تشريع جديد أو نص قانونى جديد، وهو ما نرى وجوب استبعاده حال تطبيق نظام أخذ الرأي في النظام المصرى[٣١].

وبالتالي أمكان تقديم الطلب إذا توقفت محكمة الموضوع في مسألة قانونية لم تحسمها محكمة النقض من قبل في الرأي، أما إذا سبق لها حسمها بالرأى بسابقة قانونية أو حكم واضح المعنى فلا مجال لإعماله، وإلا تعرض القاضي للمسألة الفنية، فيجب على القاضي قبل القضاء في النزاع أو قبل طلب أخذ الرأي من محكمة النقض الرجوع إلى السوابق القضائية لبحث كيفية تفسير محكمة النقض للنص القانوني ، وهل سبق لها إبداء رأيها في ذلك من عدمه، فإن وجد أثبته في حكمه واستند إليه، إما وأنه لم يسبق لها التعرض لتلك المسألة جاز له الطلب بأخذ الرأي.

[٢٩] د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٧٢ .

[٣٠] د/ سحر عبد الستار- آليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٤٨.

[٣١] انظر د/ على الشيخ – تنظيم محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٥٢.

٣- أن تثير المسألة القانونية منازعات وصعوبات في التطبيق.

وذلك الشرط حماية لمحكمة النقض من الطلبات المتكررة أو المسائل التي لم تسبب جدلاً خاصاً[٣٢]. وتكون تلك الصعوبات متصورة حال تعارض محاكم الموضوع في الآراء بشأن المسألة القانونية الواحدة نتيجة أختلاف تفسيرهم أو صعوبة تفهم السوابق القضائية[٣٣]. ولكن لا يقصد من ذلك تعدد المنازعات في مختلف المحاكم باختلافها ، إنما ما نقصده أن يثار اختلاف في الآراء بشأن تفسير نص قانونى وتطبيقه، حيث قد نرى صدور أحكام متعارضة من قضاة محاكم الموضوع بناءً على فهم وتفسير مختلف للنص القانوني ، وهو ما يبرز أهمية ذلك النظام في توحيد الفهم القانوني للقاعدة قبيل الانتظار للطعن على الأحكام بالنقض ومعرفة الرأي القانوني الصائب ، فهى الطريق المبتسر للعلم بصحيح فهم نصوص القانون التي تثير صعوبات في تطبيقها.

وخلاصة ما سبق، فيجب أن يكون الطلب صادراً من محاكم الموضوع بمناسبة نزاع أمامها في مسألة قانونية بحتة بشأن تطبيق نصوص القانون أو اللوائح وأن يثير صعوبة في التطبيق بناءً على طلبها ولا يتطرق إلى طلب الخصوم في ذلك إذا ما كان المعنى القانوني واضح لدى القاضي، ولا يشترط الحداثة أو أن تكون المسألة القانونية مثارة في منازعات عديدة، والهدف من ذلك النظام هو سبق استطلاع رأى محكمة النقض ومعرفة الرأي القانوني في النزاع المعروض بين الخصوم ومعرفتهم الرأي النهائي للنص القانوني إذا ما تطرق أحدهم للطعن بالنقض، وأيضاً الحد من الطعون الكيدية وإشغال محكمة النقض بالعدد الكبير من الطعون، لاسيما وأن ذلك الطلب ترتب عليه بالفعل انخفاض معدلات نسب الطعن بالاستئناف والنقض لدى المحاكم الفرنسية[٣٤].

وللوهلة الأولى في ذلك النظام قد يُرى أن ذلك النظام قد يعيق العمل في محكمة النقض. لإضافة أعمال إليها ونظرها بتشكيل خاص، الحقيقة أن ذلك النظام لا يعيق العمل، بل ما نراه أنه يوقف نزيف الطعون التي تلقى على عاتق محكمة النقض لمعرفة محكمة الموضوع والخصوم رأى محكمة النقض القانوني في النزاع وكيفية تطبيقه، مما قد يخشى به الخصوم اتخاذ إجراءات الطعن لمعرفتهم بالرأى مسبقاً، ولا ينال من يلجاء إليه سوى القضاء عليه بالمصاريف والأتعاب ومصادرة الكفالة، فضلاً عن كون دوائر مختصة لذلك العمل يستفاد من خبراتها من سوابق العمل القانوني الصادرة عنهم، ويعاونهم في ذلك الرأي الذى يتم إعداده مسبقاً من نيابة الرأي وأعضاء المكتب الفني بتشكيل خاص، وعرضه على الدائرة مصدرة الرأي لتقول قولها الفصل عقب مداولة قانونية بحتة بين أعضاءها، ويتم نشر ذلك الرأي القانوني للمحاكم كافة لتطبيقه إذا ما تماثل نزاع أخر جديد لديها بشأن ذات النص ، فضلاً عن كون ذلك النظام يجعل القاضي متابعاً جيداً لما يصدر عن محكمة النقض من آراء قانونية لتطبيقها لعدم تعرضه للمسألة الفنية إذا ما طلب أخذ الرأي رغم سابقة إصدارها الرأي القانوني في المسألة المطالب أخذ رأيها فيها[٣٥].

ثالثاً: إجراءات نظر طلب أخذ الرأي أمام محكمة النقض:

وأخيراً عن إجراءات الطلب فنرى جواز إعمال ذات الإجراءات المعمول بها أمام محاكم الموضوع لدى القضاء الفرنسي من إبداء الطلب من محكمة الموضوع، وتخطر به الخصوم عن عزمها التقدم بطلب الرأي من محكمة الموضوع مع منحهم أجلا مناسباً لتقديم ما يعن لهم من ملاحظات بشأن المسألة القانونية في مذكراتهم القانونية المكتوبة في أجل محدد وتوقف محكمة الموضوع الدعوى تعليقياً لحين ورد رد محكمة النقض في غضون ثلاث أشهر حتى لا يتاثر التقاضى أمامها ويتعطل الفصل في الدعوى.

أما عن حضور وكيل الخصوم المقبول أمام محكمة النقض حال أبداء دائرة أخذ الرأي رأيها فنرى أن الحضور عموماً أمام محكمة النقض يعتمد على المرافعة المكتوبة ما لم تحدد جلسة لسماع المرافعة، أما وأننا بصدد أصدار الرأي القانوني في النص القانوني فلا يستقيم الأمر إلا بمذكرة قانونية مكتوبة من محامى مقبول أمامها، وله الحضور حال طلب الاستماع حتى تستنير بها المحكمة عقب دراسة كافة الأراء[٣٦].

---

[٣٢] د/ على الشيخ – تنظيم محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٥٢.

[٣٣] أنظر د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٧٢ ود/ سحر عبد الستار- أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٢٩.

[٣٤] د/ سحر عبد الستار- أليات تدعيم دور محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٢٩.

[٣٥] أنظر د/ محمود مختار عبد المغيث – مرجع سابق – ص٧٢ .

[٣٦] أنظر د/ على الشيخ – تنظيم محكمة النقض الفرنسية – مرجع سابق – ص ٥٣.

الخاتمة:

خص المشرع المصرى النظام الإجرائى للطعن بالنقض في المواد المدنية بأحكام خاصة في قانون المرافعات تتلائم مع طبيعة المهمة الملقاة على محكمة النقض، ولكن الكم الهائل من الطعون مازال يمثل الكثير من العلل والعقبات التي تحول غالباً وتحقيق الغاية المرجوة من تنظيم قضاء النقض، فمازالت الخصومات تتزايد يومياً أمام محكمة النقض على مدار السنوات[٣٧].

وقد حرص المشرع على إدخال العديد من التعديلات على قواعد وإجراءات الطعن بالنقض للتخفيف عن الدوائر لتستطيع أن تنجز ما هو متعلق من طعون تزداد يوما بعد يوم ولتسطيع أن تتفرغ لها وتفصل فيها، ولكن مازالت المحكمة تتزايد أمامها الطعون بصورة تكاد تكون يومية[٣٨] وقد صار الطعن بالنقض رد الفعل العادى للمتقاضى الذى خسر قضيته، وبالتالي رأينا وجوب القضاء على تزايد الطعون وإعاقة الطعن الكيدى لتخفيف الحمل الثقيل عن محكمة النقض، فقد توصلنا إلى فكرة استطلاع رأى محكمة النقض القانونى.

ويري الباحث ضرورة تبنى المشرع المصرى النص في قانون المرافعات بأحقية محاكم الموضوع في استطلاع الرأي القانوني من محكمة النقض في المسائل القانونية الخاصة بمنازعة أمامها، على أن توقف الدعوى تعليقاً لمدة لا تزيد عن ثلاث أشهر من تاريخ صدور الطلب لإرسال الملف، عقب إيداع المذكرات القانونية من وكيل الخصم.

[٣٧] د/ عاشور مبروك- مرجع سابق – ص ٢٨١.

[٣٨] انظر د/ عبد الوهاب العشماوى – فحص الطعون بمحكمة النقض – مقال بمجلة الحقوق للبحوث – ١٩٥٧.